

تفسير البحر المحيط

@ 341 @ هذه الوجوه ذكروها . وقدم الصبر على الصلاة ، قيل : لأن تأثير الصبر في إزالة ما لا ينبغي ، وتأثير الصلاة في حصول ما ينبغي ، والنفي مقدم على الإثبات ، ويظهر أنه قدم الاستعانة به على الاستعانة بالصلاة ، لأنه سبق ذكر تكاليف عظيمة شاق فراقها على من ألفها واعتادها من ذكر ما نسوه والإيفاء بما أخلفوه والإيمان بكتاب متجدد وترك أخذهم الرشا على آيات [] وتركهم إلباس الحق بالباطل وكنتم الحق الذي لهم بذلك الرياسة في الدنيا والاستتباع لعوامهم وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وهذه أمور عظيمة ، فكانت البداءة بالصبر لذلك . ولما كان عمود الإسلام هو الصلاة ، وبها يتميز المسلم من الشرك ، أتبع الصبر بها ، إذ يحصل بها الاشتغال عن الدنيا ، وبالتلاوة فيها الوقوف على ما تضمنه كتاب [] من الوعد والوعيد ، والمواعظ والآداب ، ومصير الخلق إلى دار الجزاء ، فيرغب المشتغل بها في الآخرة ، ويرغب عن الدنيا . وناهيك من عبادة تتكرر على الإنسان في اليوم والليل خمس مرات ، يناجي فيها ربه ويستغفر ذنبه . وبهذا الذي ذكرناه تظهر الحكمة في أن أمروا بالاستعانة بالصبر والصلاة . ويبعد دعوى من قال : إنه خطاب للمؤمنين برسول [] صلى الله عليه وسلم) ، قال : لأن من ينكره لا يكاد يقال له استعن بالصبر والصلاة . قال : ولا يبعد أن يكون الخطاب أولاً لبني إسرائيل ، ثم يقع بعد الخطاب للمؤمنين ، والذي يظهر أن ذلك كله خطاب لبني إسرائيل ، لأن صرف الخطاب إلى غيرهم لغير موجب ، ثم يخرج عن نظم الفصاحة . . .

{ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ } : الضمير عائد على الصلاة . هذا ظاهر الكلام ، وهو القاعدة في علم العربية : أن ضمير الغائب لا يعود على غير الأقرب إلا بدليل ، وقيل : يعود على الاستعانة ، وهو المصدر المفهوم من قوله : { وَاسْتَغِيثُوا } ، فيكون مثل { اَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى } ، أي العدل أقرب ، قاله البجلي . وقيل : يعود على إجابة رسول [] صلى الله عليه وسلم) ، لأن الصبر والصلاة مما كان يدعو إليه ، قاله الأخفش . وقيل : على العبادة التي يتضمنها بالمعنى ذكر الصبر والصلاة . وقيل : يعود على الكعبة ، لأن الأمر بالصلاة إليها . وقيل : يعود على جميع الأمور التي أمر بها بنو إسرائيل ونهوا عنها ، من قوله : { اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ } إلى { وَاسْتَغِيثُوا } . وقيل : المعنى على التثنية ، واكتفى بعوده على أحدهما ، فكأنه قال : وإنيهما كقولهم : { وَالَّذِينَ يَكُونُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَ هَآ } في بعض التأويلات ، وكقوله : { وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ } ، وقول الشاعر : .

إن شخ الشباب والشعر الأسود ما لم يعاص كان جنونا فهذه سبعة أقوال فيما يعود الضمير عليه ، وأظهرها ما بدأنا به أولاً ، قال مؤرج في عود الضمير : لأن الصلاة أهم وأغلب ، كقوله تعالى : { انْفَضُّواْ إِلَيْهِهَا } ، انتهى . يعني أن ميل أولئك الذين انصرفوا في الجمعة إلى التجارة أهم وأغلب من ميلهم إلى اللهو ، فلذلك كان عود الضمير عليها ، وليس يعني أن الضميرين سواء في العود ، لأن العطف بالواو يخالف العطف بأو ، فالأصل في العطف بالواو مطابقة الضمير لما قبله في تثنية وجمع ، وأما العطف بأو فلا يعود الضمير فيه إلا على أحد ما سبق . ومعنى كبر الصلاة : ثقلها وصعوبتها على من يفعلها مثل قوله تعالى : { كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ } ، أي شق ذلك وثقل . . { إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ } : استثناء مفرغ ، لأن المعنى : وإنها لكبيرة على كل أحد إلا على الخاشعين ، وهم المتواضعون المستكينون ، وإنما لم تشق على الخاشعين ، لأنها منطوية على أوصاف هم متحلون بها لخشوعهم من القيام والركوع له والسجود له والرجاء لما عنده من الثواب . فلما كان مآل أعمالهم إلى السعادة الأبدية ، سهل عليهم ما صعب على غيرهم من المنافقين والمرائين بأعمالهم الذين لا يرجون لها نفعاً . ويجوز في { السَّادِينَ } الاتباع والقطع إلى الرفع أو النصب ، وذلك صفة مدح ، فالقطع أولى بها . و { يَطُنُّونَ } معناه : يوقنون ، قاله